

ملخص مفصل للمحور الثاني من المحاضرات الخاصة بمفهوم المواطنة

رأينا أن مفهوم الحكامة يتعلق بقضية الحكم التي تتعلق بدورها بمسائل تسيير الشأن العام، و رأينا أنه مفهوم منفتح على مشاركة أطراف آخرين في هذه العملية ؛ أي أن الحكم ليس مسألة مقيدة حصريا بالأجهزة الحكومية. هذا الانفتاح يستهدف المواطنين التابعين لدولة معينة. يكون بالتالي مفهوم المواطنة مفهوما تكوينيا لمفهوم الحكامة، أي عنصر مكون له منطقيا. ما المقصود به و ما خصوصيته اليوم ؟

سنرى أن مفهوم المواطنة يتعلق كثيرا بمسألة المشاركة في الحكم وذلك منذ ظهوره الأول في المدينة اليونانية. ثم نرى أنه مفهوم ملتصق بمفهوم الدولة القومية الحالية (المواطنون هم أفراد يرتبطون سياسيا بكيان سياسي اسمه الدولة و جل كيانات الانتماء الاجتماعي الأخرى كالقبيلة و العشيرة ليست مقصودة بهذا المفهوم) ولكن تجربة الدولة الحديثة تعكس تاريخيا وجود مواطنات متنوعة (مفهوم مارشال للمواطنة ؛ مواطنة مدنية، و أخرى سياسية و أخرى اجتماعية). سنفهم إذن أن مفهوم المواطنة هو الرابطة السياسية و القانونية التي تتيح المشاركة في تسيير الشأن العام. تفصل هذه الأفكار في المحاور الآتية :

1. مفهوم المواطنة :
2. المواطنة في تجربة الدولة الحديثة حسب توماس همفري مارشال
3. المشاركة كأداة للمواطنة

1 مفهوم المواطنة :

قبل محاولة فحص هذا المفهوم من ناحية ما أنتجته النظرية الاجتماعية، من المناسب جدا

الإجابة عن السؤال العملي المبسط : من هو المواطن ؟ أو من هو المواطن الجزائري مثلا ؟

- المواطن الجزائري هو كل شخص يحمل الجنسية الجزائرية ويتمتع بجميع الحقوق المدنية والسياسية.

- إذن صفة المواطنة ترتبط قبل كل شيء بحيازة الجنسية الجزائرية وهذا شرط أول غير كاف بل ينبغي أن يكون هذا الشخص الحامل للجنسية الجزائرية قادرا على التمتع بالحقوق المدنية والسياسية . هذا الشرط الأخير ضروري لأنه في حالة عدم توافره فإنه يقصي من صفة "المواطنة" الكثير من الفئات الأخرى التي لا تتوفر فيها هذه الشروط ؛ مثلا : فئة القصر أي الذين لم يبلغوا سن المسؤولية القانونية كفئة الأقل من 18 سنة (الأطفال لا يستطيعون الانتخاب مثلا) أو فئة المحجورين أو فئة الواقعين تحت أنظمة الوصاية القانونية (مثل المعاقين ذهنيا) أو فئة الذين تعرضوا لعقوبات من المحاكم فتحرمهم من الحقوق السياسية.

- يمكن لشخص ما أن يتمتع بجنسيتين أو أكثر و هو بالتالي مواطن في هاته الدول.
- هل يمكن أن يتمتع شخص ينتمي لدولة واحدة بمواطنة مزدوجة أو أكثر ؟ = نعم ،

ولكنها حالات محصورة في العالم. مثال : الفرنسيون الذين يقيمون في كاليدونيا الجديدة أيا عن جد وهي اقليم في المحيط الهادي يخضع للسيادة الفرنسية وهؤلاء يتمتعون بمواظنتين احدهما عامة (المواطنة الفرنسية) وأخرهما خاصة (المواطنة الكاليدونية) وثالثة أوروبية (لأن مواطنة الاتحاد الاوروي تشمل كل الأشخاص الحاملين لجنسية دولة عضو في الاتحاد الوروبي وفرنسا عضو في الاتحاد الأوروبي). الذي يجب فهمه من هذا المثال هو الآثار القانونية الناتجة عن هذا الوضع و هي أن النوع الثاني (المواطنة الخاصة) يظل خاصا بفئة اجتماعية معينة وهذه الفئة تمتع بحقوق تفضيلية مقارنة بعموم المواطنين الخاضعين لسيادة الدولة. مثلا في كاليدونيا

الجديدة بعض الوظائف في الوظيفة العمومية تخضع لمبدأ تفضيل المحلي على الوطني وأن بعض المهن (مثل المهن الحرة كالمحاماة والطب والهندسة... الخ) تبقى حصرية للكاليديونيين فقط دون الفرنسيين الآخرين. يلاحظ من هذا المثال أن مبدأ المساواة القانونية الذي يفترض أحقية جميع المواطنين في التمتع بالحقوق والواجبات قد زال وانتفى أثره.

- **لاحظ :** - أن هذا التعريف ينطوي على شروط معينة وهي ذات طبيعة قانونية. لكن، ليست المواطنة مفهوما قانونيا يقوم بتحديد الحقوق والواجبات فحسب ، بل إنها مفهوم يتضمن أدوارا اجتماعية معينة وقيما مشتركة.

بعد أن فحصنا المدلول القانوني والعملي للمواطنة سنحاول أن نفهم ماهيته نظريا (أي ما أنتجته النظرية الاجتماعية أو حقل العلوم الاجتماعية).

تعرف المواطنة في النظرية الاجتماعية بأنها الانتماء الفعال و غير الفعال للأفراد إلى كيان يعطي حقوقا ويفرض واجبات هو الدولة (أو الكيانات فوق القومية مثل الاتحاد الأوروبي الذي أنتج مفهوم المواطنة الأوروبية) و تكون فيه هذه الحقوق – الخاصة أحيانا و العالمية غالبا- خاضعة نسبيا لمبدأ المساواة.

- هذا التعريف ساهم به عالم الاجتماع البريطاني توماس همفري مارشال في خمسينيات القرن الماضي في كتابه "المواطنة والطبقات الاجتماعية" ولكنه يظل إلى غاية اليوم من أهم ما تقدمه الأدبيات في العلوم الاجتماعية من تعريفات.

- لاحظ أن التعريف السابق يشتمل على ثلاثة عناصر مهمة ؛ الأول هو فكرة الانتماء إلى دولة معينة أي وجود رابطة سياسية وقانونية بكيان ما هو الدولة ، الثاني ؛ يترتب عن هذه الرابطة وجود أدوار اجتماعية وهي ممارسة الحقوق والواجبات ، و الثالثة أن ميزة هذه الحقوق والواجبات هي توزيعها بين الأشخاص وفقا لمبدأ المساواة. هذه النقطة الأخيرة ليست

دوما مطلقة بل نسبية وهي بالتالي تخضع لمنطقي الزمان والمكان (السعودية مثلا لا تسمح للمرأة بالانتخاب لكن المرأة في السعودية تتمتع بصفة المواطن، فمفهوم المواطنة هنا لا يقوم على المساواة). هذا المثال وغيره من الأمثلة التاريخية توضح أن مفهوم المواطنة مفهوم تطوري وليس مفهوما جامدا وذلك نظرا لخضوع ميدان الحقوق والواجبات لمنطق الصراع الاجتماعي بين مختلف الجماعات المشكلة للمجتمع.

- إن ربط مفهوم المواطنة بفكرتي الانتماء الى كيان ما و التمتع بالحقوق والواجبات ليست جديدة بل ترجع إلى فترة الإغريق. لاحظ أن الكلمة بالفرنسية هي *citoyenneté* وبالانجليزية هي *citizenship* وكلاهما مشتق ايتيمولوجيا من الكلمة اللاتينية *civis* التي تعني المدينة و بالتالي يقصد بها "كل من له قدرة على التمتع بحقوق المدينة". إذن مفهوم المواطنة هو "اختراع محض للمدن الاغريقية" حيث أن الذين يتمتعون بهذه الصفة يمتلكون حق المشاركة في تسيير الشأن العام واتخاذ القرار الخاص به ". كان المبدأ الأساسي عند الاغريق هو المساواة أيضا ؛ كل من لهم هذه الصفة متساوون أمام القانون حيث يتمتع كل واحد منهم بحق المشاركة في القرار العام الخاص بشؤون الحرب والتجارة والانتخاب. لكن / هذه المواطنة لم تكن متاحة لجميع من يقيم داخل المدينة بل كانت تخص أقلية فقط فمثلا في مدينة أثينا تقدرها المراجع التاريخية بحوالي 10 في المائة من سكانها فقط و حرم منها (النساء والعبيد والأجانب).

لاحظ إذن أن العناصر التعريفية الثلاثة الواردة في التعريف السابق موجودة منذ تجربة المدن الاغريقية (الانتماء وفكرة الحقوق والواجبات ومبدأ المساواة). لاحظ أيضا أن فئة الحقوق والواجبات هي التي ظلت تتطور (قلنا سابقا أنه مفهوم تطوري) عبر التاريخ، وذلك بفعل مطالبات "المواطنين" بتوسيع الحقوق".

المواطنة الحديثة: هناك أربع معاني كبرى لمفهوم المواطنة الحديثة :

1-الأول : وهو المشترك بين المفهوم القديم والحديث وهو الأكثر شيوعا ويكون المواطن من خلاله شخصا سياسيا أي قادرا على التمتع بالحقوق السياسية التي تتعلق بأدوار المشاركة

السياسية (= الحق في الانتخاب ؛ الحق في الترشح للمسؤوليات السياسية ؛ المشاركة في مختلف الجمعيات والتنظيمات ؛ المشاركة في مختلف النقاشات التي تخص الشأن العام) الثاني ؛ عندما نتكلم عن المواطنة فإننا نتكلم في الحقيقة عن صفة قانونية قبل كل شيء. المواطنون هم مجموعة أفراد يخضعون لكيان سياسي معترف به.

الثالث : وهو معنى متأخر أشارت له الأدبيات الاجتماعية للتعبير عن أشكال جديدة من الانتماء الايجابي والفعال إلى جمعيات وتنظيمات معينة ؛ يشار مثلا إلى فرد فعال داخل تنظيم اجتماعي معين كالجامعة مثلا بالمواطن في الجامعة.

الرابع : وهو مفهوم يجمع بين العناصر الثلاثة السابقة ليتجاوز فكرة "الانتماء" يعبر عن نوعية الانخراط الاجتماعي. هذا المفهوم يتعلق أكثر بمعايير السلوك الحسن ضمن الجماعة الكلية أو التنظيم الخاص الذي ينتمي إليه الفرد. يقال مثلا أن فلانا مواطن " حقيقي " أو "فعال" للإشارة إلى جودة سلوك المواطن ضمن إطاره الاجتماعي.

تعتبر فكرة توسيع وتعميم الحقوق والواجبات من أهم القضايا التي شغلت النظرية الاجتماعية بصورة عامة، وهذا جوهر الطرح الذي قدمه توماس همفري مارشال في دراسته عن المواطنة في الدولة الحديثة.

- فكرة توسيع الحقوق والواجبات ليست بالفكرة التافهة بل تجيب على سؤال مهم وهو كيف استطاع الفرد أن يكتسب حقوقا داخل الكيان السياسي الذي يخضع له ؟
- ينبغي أن نشير هنا أن المواطنة ظلت تاريخيا غير عامة، فمنذ اليونان القديمة وحتى العصور الحديثة ظلت تخص "أقلية" مهينة. خلال فترة العصور الوسطى ظلت سلطة الإقطاع والدين هي من تحدد صفة المواطنة في أوروبا (الإقطاعيون ورجال الدين طبعا) ولم تكن البرجوازية (الشعب) تتمتع سوى بحقوق بسيطة (الحقوق السياسية التي كانت موجودة خصت حيز البلديات فقط). إذن :ارتبط مفهوم المواطنة بمفهوم الطبقة الاجتماعية بشكل كبير جدا و هنا تكمن القوة التفسيرية للطرح الذي قدمه مارشال في كتابه المواطنة والطبقات الاجتماعية الصادر سنة (1949). يترتب عن هذه الفكرة الأخيرة مقولة جد مهمة وبسيطة مفادها أن فئة الحقوق والواجبات التي يتمتع بها الفرد تتحدد بالطبقة الاجتماعية وأن هذه الفئة من الحقوق والواجبات ظلت تتطور (ولا زالت الى اليوم) باستمرار.
- يعطي مارشال ثلاث أنواع من المواطنة حددها بحسب طبيعة الحقوق التي حصل عليها الفرد بالتوافق مع مسار تطور الدولة الأوروبية. يعتبر مارشال أن الأفراد على عمومهم اكتسبوا مواطنة مدنية (أي اكتسبوا حقوقا مدنية) خلال القرن الثامن عشر، وأنهم اكتسبوا مواطنة سياسية خلال القرن التاسع عشر، وأنهم اكتسبوا مواطنة اجتماعية خلال القرن العشرين. (تنبغي الإشارة هنا أن المواطنة هنا هي مواطنة رجال لأن المرأة في الدولة الأوروبية لم تخضع بتاتا لهذه الصورة من التطور).
- هذه الفئات الثلاثة من المواطنة (الحقوق) التي حصلت عبر ثلاث فترات متعاقبة تتوافق و ثلاث تطورات مهمة عرفتها بنية الدولة الحديثة (في أوروبا)، مع المواطنة المدنية تطورت

السلطة القضائية داخل الدولة، مع المواطنة السياسية تطورت البرلمانات والسلطة التشريعية، ومع المواطنة الاجتماعية أصبحت الدولة اجتماعية او دولة رعاية خصوصا عبر تطوير الوظيفة التربوية.

- المشاركة عنصر تكويني في تعريف مفهوم المواطنة، وهي تشير إلى كون الشخص جزء من عملية ما. نقول شارك في عمل ما أي أنه جزء من هذا العمل.
- المشارك إذن هو عنصر مساهم في مسار ما. هذه المساهمة من الناحية الاجتماعية وفي الغالب ليست قصيرة بل طوعية، فهي مفهوم مقتصر على الأفراد الأكثر نشاطا ورغبة في المساهمة.
- يترتب عن هذه الفكرة الأخيرة أن (1) المواطنين متفاوتين في درجة التدخل والمشاركة، و (2) أن مستويات المشاركة متعددة ؛

الأول : التدخل :

يمكن ان يبرر تدخل المواطنين بالدفاع عن مصالح معينة تخصه كفرد أو جماعة قريبة أو بالدفاع عن قيم معينة أو بتحقيق منفعة عامة. لكي يتم تشجيع ودفع المشاركة من هذا النوع يجب أن يجتمع الكثير من المواطنين (الفاعلين) حول مصلحة مشتركة بينهم أو حول قيم أو منافع مشتركة تهمهم بالأساس. هناك علاقة وطيدة جدا بين المشاركة والمنفعة.

الثاني : مستويات المشاركة :

هناك سلة من المفاهيم نسميها للتعبير عن المشاركة ومنها التعبئة ، التحسيس (حملة تحسيسية)و المشاركة في حد ذاتها. كل هذه المفاهيم تشير في الحقيقة لوجود فعل مسبق أو مشروع موجود أصلا يدعى المواطنون للمساهمة فيه، أي أن تحقيقه يقتضي تدخلا لهؤلاء.

تكون المشاركة بهذا المعنى وسيلة بل أداة لتحقيق مشروع معين.

مستويات المشاركة متفاوتة وهي تتدرج تصاعديا من مستوى الصفر (اللامشاركة) إلى مستوى التسيير الذاتي. حسب الدراسة التي قدمها عالم الاجتماع الأمريكي ستيوارت لانغتون Stuart Langton سنة 1978 في كتابه "مشاركة المواطن في أمريكا" والمستندة على مؤشر "الصلاحيات" التي يتمتع بها المواطن فإن مستويات المشاركة هي : اللامشاركة (المستوى الصفري)، مستوى الاعلام (الحملات التحسيسية مثلا)، مستوى الاستشاري La

consultation (أي طلب رأي المواطنين)، المستوى التشاوري La concertation (أي طلب الرأي بغرض الخروج برأي مشترك) [الفرق بين الاستشارة والتشاور هو أن الأولى هي مجرد طلب للرأي ولا تقتضي بالضرورة الوصول إلى مشروع مشترك بينما يحتمل التشاور وجود آراء متضاربة والغرض منها هو الوصول إلى اتفاق ورأي مشترك]، مستوى التفاوض، مستوى التعاون ، مستوى القرار المشترك، ومستوى التسيير الذاتي.

في الجزائر يمكن أن نختصرها في أربع مستويات هي :

المستوى الأول : الاعلام ؛ يتعلق الأمر بعمليتين هما (1) تقييم تطلعات المواطنين و (2) تعريف السلطات الحكومية بالقرارات المتخذة والتحسيس بها مثلما تظهره ما يسمى بالأبواب المفتوحة في مختلف القطاعات الثقافية والتربوية والاقتصادية والامنية ومن خلال بعض الحملات التحسيسية الاعلامية.

المستوى الثاني : الاستشارة ؛ يعتبر المواطنون كمصدر بإمكانه المساعدة في اتخاذ القرار. إن الآراء التي يتم جمعها ليست الزامية بل ذات طابع استشاري فقط.

المستوى الثالث : التشاور ؛ يمتلك الكثير من المواطنين المهيكليين في تنظيمات اجتماعية أو مهنية خبرات تقنية يمكن أن تلجأ اليها السلطات الحكومية لتحقيق أهداف المنفعة العامة.

المستوى الرابع : المشاركة ؛ أي مساهمة المواطن مساهمة مباشرة في الإعداد لمشروع ما و لتحقيقه. هذا أعلى مستوى للمشاركة وهو ما يسمى بالحكمة. ميدانيا وعمليا، هذه المشاركة

في التجربة الجزائرية ذات طبيعة حضرية أو مدنية وليست ذات طبيعة تسييرية على

الاطلاق.